

الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

قوله فإن كان مأموما لم يزد على ربنا ولك الحمد .
وهو المذهب وعليه جماهير الأصحاب قال أبو الخطاب هو قول أصحابنا وعنه يزيد ملاء السماء إلى آخره اختاره أبو الخطاب وصاحب النصيحة والمجد في شرحه وصاحب الحاوي الكبير والشيخ تقي الدين .

وعنه يزيد على ذلك أيضا سمعنا لمن حمده قال في الفائق اختاره أبو الخطاب أيضا قال الزركشي كلام أبي الخطاب محتمل .

تنبيه ظاهر قوله فإن كان مأموما لم يزد على ربنا ولك الحمد أن المنفرد كالإمام وهو صحيح وهو المذهب وعليه الأصحاب وعنه يسمع ويحمد فقط وعنه يسمع فقط قال الزركشي وفيها ضعف وعنه يحمد فقط .

فائدتان .

الأولى يستحب أن يزيد على ما شئت من شيء بعد فيقول أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وغير ذلك مما صح .

وهذه إحدى الروايتين وهي الصحيحة صححه المصنف والشارح واختاره في الفائق وأبو حفص . والرواية الثانية لا يجاوز من شيء بعد قدمه في الفائق والرعاية الكبرى وقال المجد في شرحه الصحيح أن الأولى ترك الزيادة لمن يكتفي في ركوعه وسجوده بأدنى الكمال وقولها إذا أطالهما وقال في الرعاية قلت يجوز للأثر وقال في مجمع البحرين لا بأس بذلك .

الثانية محل قول ربنا ولك الحمد في حق الإمام والمنفرد بعد القيام من الركوع لأنهما في حال قيامهما يقولان سمعنا لمن حمده ومحلّه في حق المأموم حال رفعه